[274] ينتفع بها بعد اليوم ان شاء ا، واعلم ان ا جل ثناؤه قال لموسى (عليه السلام) حيث ارسله إلى فرعون: (فقولا له قولا لينا لعله يتذكر أو يخشى) (2) وقد علم انه لا يتذكر ولا يخشى ولكن ليكون ذلك أحرص لموسى على الذهاب. ورواه على بن ابراهيم في (تفسيره) نحوه (3). أقول: وتقدم ما يدل على جواز الخدعة في الحرب في الجهاد (4). 37 - باب حكم من حلف لا يشرب من لبن عنزله ولا ياكل من لحمها هل يتعدى إلى اولادها ؟ (29560) 1 - محمد بن يعقوب عن أبي على الاشعري عن محمد بن حسان عن أبي عمر (1) الارمني عن عبد ا بن الحكم عن عيسى بن عطية قال: قلت لابي جعفر (عليه السلام): انى آليت ان لا أشرب من لبن عنزي ولا اكل من لحمها فبعتها وعندي من اولادها، فقال: لا تشرب من لبنها ولا تأكل من لحمها فانها منها. ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن أحمد بن يحيى عن سهل بن الحسن عن يعقوب بن اسحاق الضبى عن أبي محمد الارمني عن عبد ا

(2) طه 20: 44. (3) تفسير القمي 2: 60. (4) تقدم في الباب 53 من ابواب جهاد العدو.

الباب 37 فيه حديث واحد (1) الكافي 7: 460 / 2. (1) في المصدر: عمران. (*)